

خلع ثوبه نجي حمله على ما اذا كان فيها نجاسة والافلاحيب نوبسبحي
 ويجوز اذا كانت الظاهر من كل منهما طاهران يقف عليه حال
 الصلاة ولا يجي وظاهر عبارته الوجوب وليس كذلك الا ان يقال
 انه يجوز على الاخبار عن الطيب في الجملة وذلك صادق بالذنب
 او على ما اذا كانت لم يكن معه طاهر غير طاهر وفيه تعلق والحاد
 البصر الى الظاهر مثني نظر الى طاهر كل ولا يصح عوده الى الغلبي
 الاكلها مرة جميعها غير شرطي ذلك **فروع** يجب دفن الميت
 وتجويز في غير المغبرة وفيها اولى ومن طلمها من المورثة
 اذا طلب اخر دفنه في ملكه بل تجوز له نقله منه الى امسكسة
 واقل ما يجزي فيه حفرة تكم الرابطة وخرسك من السباع خشية
 نبش مثلها على الماء والاكل توسعه ونعميقه قدر قامة مقفلا
 وبسطة وعمار بعة اذرع ونصف على الصواب في زيادة الر
 وتجوز في القبر الحرد والشق عند صلابة الارض والافالشق *
 ولا تجوز نبش القبر في مواضع كانت بلي وصار ترابا فان
 حفر فوجد عظمه اعاد وليتم الجهر ودفن الى غير المط لقبله
 او من تجب غسله بلا غسل او لغيره في مفصوب او دفن معه
 او وقع فيه مال ومن مات في سفينة ولم يكن قريب بها حل
 ولا حرفة بشديبي لوجبي والتي في البحر بعد غلته وتكفيه
 والصلاة عليه فان لم يجعلوه بي لوجبي لم ياتوا بالغايبه
 كذلك

كذلك والزكاة واجبة فيما وجبت فيه بنفسها **الموت** وق
 اراد الاختصار فابهم ما وجبت فيه واحال في النصاب على
 المروفة فقلت الفايضة والزكاة تجب على كل ماله حر او بعينه
 حر فحج في مال الصبي والطفون وتجب على الولي اخر اجها
 من ما لها ولا تجب على الجنبي ولو انفصل حيا ولا زكاة على
 الكافر الاصلي ولا بعد سلامة يمي مهني ولا تسقط عن
 المتردد ومن بعينه حر يلزمه زكاة ما علكه بحرية قال
 الصحابة الزكاة نوعان زكاة الابدان وهي زكاة الفطر ولا
 تتعلق بالمال اعماير اعى فيها امكان الادا والثاني زكاة الامم
 وهي ضربان احدهما تتعلق بالمالية والقيمة وهي زكاة
 التجارة والثاني تتعلق بالعين والحيوان التي تتعلق بها الزكاة
 ثلاثة حيوان وسواها ونبات ومختص بالحيوان بالنعو
 من الجواهر بالنقديين ومن النبات بما يقتات واقترب بعض
 نصح الاصحاب على امقا صد وقال الزكاة في ستة انواع النعم
 والمعشران والنقدان والتجارة والمعدن والفطر والنعو والاول
 والبقر والغنم ولعل واحد من هذه الستة اركان وشروط
 وموانع الحيانا البيان فيها الى الشرح المسبوق الذي بشرع
 فيه على عهدة المأظمة فلا تترك ما يمكن به فيه انشا الله تعالى
 وما كان احكام زكاة الفطر محتاج اليها معظم الناس اردنا